

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1994/70
28 January 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الخمسون
البند ١٧ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
عن دورتها الخامسة والأربعين

تقرير من السيد عون شوكت الخصاونة، رئيس اللجنة الفرعية
في دورتها الخامسة والأربعين، أعده بموجب الفقرة ١٢ من
قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٨/١٩٩٢ ومقرر المجلس الاقتصادي
والاجتماعي ٢٦١/١٩٩٢

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٢	٦-١	مقدمة
٤	١٢-٧	أولا - اختصاصات اللجنة الفرعية ودورها
		ثانيا- التنسيق مع لجنة حقوق الإنسان وغيرها من هيئات
٦	١٥-١٤	حقوق الإنسان
٧	١٧-١٦	ثالثا - استقلال خبراء اللجنة الفرعية
٨	١٨	رابعا - ترشيد جدول أعمال اللجنة الفرعية
٩	٢٢-١٩	خامسا - أساليب عمل اللجنة الفرعية
١٠	٢٤-٢٣	سادسا- النظر في التطورات الجديدة في ميدان حقوق الإنسان
		سابعا - تقرير رئيس الدورة التاسعة والأربعين للجنة حقوق
١١	٢٠-٢٥	الإنسان
١٢	٢٣-٢١	ثامنا - مسائل أخرى

مقدمة

١ - أعربت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٢٨/١٩٩٢ المؤرخ في ٥ آذار/مارس ١٩٩٢ والمعنون "أعمال اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات" عن تقديرها لما قدمته اللجنة الفرعية من مساهمة إيجابية في أعمال لجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولاحظت مع التقدير الحوار المكثف وروح التعاون القائمين بين لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية، فأحاطت علما مع التقدير، في جملة أمور، بالخطوات الهامة التي اتخذتها اللجنة الفرعية لترشيد وتبسيط أعمالها ورحبت بقرار اللجنة الفرعية ٨/١٩٩٢ وبالمبادئ التوجيهية المرفقة به. ودعت لجنة حقوق الإنسان اللجنة الفرعية إلى مواصلة بحثها للسبل الكفيلة بتحسين أعمالها بغية تقديم توصيات بشأن النقاط التالية:

(أ) اتخاذ مبادرات من أجل تحسين التنسيق مع لجنة حقوق الإنسان، ومع هيئات الأمم المتحدة المختصة الأخرى، العاملة في ميدان حقوق الإنسان؛

(ب) مواصلة تعزيز استقلال خبرائها؛

(ج) تقديم مقترحات بشأن ترشيد جدول الأعمال، على أن تؤخذ في الاعتبار جملة أمور من بينها العلاقة بين جدول أعمال اللجنة الفرعية وجدول أعمال لجنة حقوق الإنسان؛

(د) اتخاذ مبادرات من شأنها تسهيل نشر النتائج التي تتوصل إليها اللجنة الفرعية، على أوسع نطاق ممكن، مثل إعداد خلاصة لكل دراسة مكتملة، بغرض نشر خلاصات لجميع الدراسات المكتملة أثناء كل دورة، بصورة مستقلة، بمختلف اللغات، على سبيل المثال، في سلسلة صحيفة الوقائع التي يصدرها مركز حقوق الإنسان، مما يسهم في تحسين الإعلان عن هذه الدراسات؛

(هـ) وضع برنامج من أجل تعريف الأعضاء والمناوبين الجدد بأعمال اللجنة الفرعية، بوجه خاص من خلال تزويدهم في الوقت المناسب بمجموعة كبيرة متنوعة من وثائق اللجنة الفرعية، وتزويدهم بالمواد الإعلامية الأخرى.

٢ - وأكدت اللجنة من جديد أن من بين مهام اللجنة الفرعية إجراء فحص دقيق للمعلومات المتعلقة بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، فضلا عن عرض نتائج الفحص على لجنة حقوق الإنسان. ودُعيت اللجنة الفرعية أيضا إلى مواصلة إيلاء المراعاة الواجبة للتطورات الجديدة في ميدان حقوق الإنسان.

٣ - وأخيرا دعت اللجنة، في الفقرة ١٢ من القرار ٢٨/١٩٩٢، رئيس اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين إلى تقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخمسين عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالمسائل المشار إليها في ذلك القرار، وعن الجوانب الهامة لأعمال اللجنة الفرعية.

٤ - ووافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٢٦١/١٩٩٢ على ذلك الطلب للجنة حقوق الإنسان.

٥ - ويقدم رئيس اللجنة الفرعية هذا التقرير الموجز إلى لجنة حقوق الإنسان عملاً بقرار اللجنة ومقرر المجلس المشار اليهما أعلاه. وسيقدم رئيس اللجنة الفرعية عند اللزوم، في بيانه الشفوي أثناء دورة اللجنة الخمسين، مزيداً من التفاصيل فيما يتعلق بمختلف جوانب عمل الدورة الخامسة والأربعين للجنة الفرعية.

٦ - ويمكن تصنيف المسائل المشار إليها في قرار اللجنة ٢٨/١٩٩٢ في مجموعات البنود الرئيسية التالية:

- (أ) اختصاصات اللجنة الفرعية ودورها؛
- (ب) التنسيق مع اللجنة وغيرها من هيئات حقوق الإنسان؛
- (ج) استقلال خبراء اللجنة الفرعية؛
- (د) ترشيح جدول أعمال اللجنة الفرعية؛
- (هـ) أساليب عمل اللجنة الفرعية؛
- (و) النظر في التطورات الجديدة في ميدان حقوق الإنسان؛
- (ز) تقرير رئيس الدورة التاسعة والأربعين للجنة حقوق الإنسان إلى اللجنة الفرعية؛
- (ح) مسائل أخرى.

أولا - اختصاصات اللجنة الفرعية ودورها

٧ - لقد وضعت اللجنة الفرعية في اعتبارها، في دورتها الخامسة والأربعين، عند معالجة بنود جدول أعمالها، الدور التكميلي فيما يتصل بعمل لجنة حقوق الإنسان وحاولت تقديم إسهامها كهيئة خبراء. وواصلت اللجنة الفرعية، عملا بولايتها، أنشطتها في مجالات البحث والدراسات وتحديد المعايير في مجال حقوق الإنسان. ونظرت اللجنة الفرعية أيضا في حالات انتهاكات حقوق الإنسان في العالم واتخذت قرارات فيما يتعلق بالحالات التي رأت أنها تستحق أن يوجه نظر لجنة حقوق الإنسان إليها.

٨ - ويبرهن تقرير اللجنة الفرعية عن دورتها الخامسة والأربعين، الذي هو معروض على اللجنة في الوثيقة E/CN.4/1994/2-E/CN.4/Sub.2/1993/45، على مدى اتساع الموضوعات التي وجه نظرها إليها كل من اللجنة وأعضاء اللجنة الفرعية والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات مركز المراقب.

٩ - وأثناء مناقشة دور وولاية اللجنة الفرعية أكد خبراء عديدون الحاجة إلى جعل وظائف هذه الهيئة أكثر فعالية لكي يتسنى استخدام قدرات اللجنة الفرعية أفضل استخداما لتعزيز دورها المميز وتغادي التداخل والازدواجية مع عمل لجنة حقوق الإنسان.

١٠ - وعند النظر في البند المتعلق بإقرار جدول الأعمال أشار عدة أعضاء إلى ما رأوا أنه فجوة آخذة في الاتساع بين ما تفعله اللجنة الفرعية حاليا وما يحدث في العالم الخارجي. ورأوا أنه لا بد للجنة الفرعية من عدم قصر نفسها إلى حد بعيد في دراسات أكاديمية، وأن تحاول بالأحرى التكيف مع الوضع العالمي فتعتمد جدول أعمال وثيق الصلة بالواقع.

١١ - وفي وقت لاحق تم التقدم باقتراحين فيما يتصل بجدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين قبلتهما اللجنة الفرعية. وقررت اللجنة الفرعية الاستعاضة عن البند ٥(ب) من جدول الأعمال المعنون "ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى نظام جنوب أفريقيا العنصري من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان" ببند فرعي جديد يكون عنوانه "رصد التحول إلى الديمقراطية في جنوب أفريقيا". وتقرر أيضا إدراج بند جديد في جدول الأعمال بعنوان "آثار الأنشطة ذات الطابع الإنساني على التمتع بحقوق الإنسان" (المقرر ١٩٩٣/١٠٢).

١٢ - وأحاطت اللجنة الفرعية علما بالفقرة ٦ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٨/١٩٩٣ التي أكدت فيها من جديد أن من بين مهام اللجنة الفرعية إجراء فحص دقيق للمعلومات المتعلقة بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، فضلا عن عرض نتائج الفحص على لجنة حقوق الإنسان. واهتم أعضاء اللجنة الفرعية بشكل خاص بالدور الذي يجب أن يلعبوه في معالجة الحالات التي تنطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان في بلدان معينة. وسوف يقوم الفريق العامل للدورة، الذي قررت اللجنة الفرعية انشاءه خلال دورتها

السادسة والأربعين، القرار ٤/١٩٩٣ بدراسة الأساليب الواجبة الاستخدام والإجراءات الواجبة الاتباع بشكل خاص في إطار البند ٦ من جدول أعمال اللجنة الفرعية فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية (القرار ٤/١٩٩٣).

١٣ - وبعد أن ناقشت مختلف وجهات النظر والأفكار فيما يتعلق بدورها فيما يتصل بالنظر في البلاغات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، قررت اللجنة الفرعية أن تنظر، في دورتها السادسة والأربعين في مسألة إصلاح الإجراء الذي يقضي به قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠٣ (د-٤٨)، بما في ذلك إمكان إلغاء هذا الإجراء (المقرر ١٠٤/١٩٩٣).

ثانيا - التنسيق مع لجنة حقوق الإنسان وغيرها من هيئات حقوق الإنسان

١٤ - أوليت مسألة تحسين التنسيق بين اللجنة الفرعية وهيئات الأمم المتحدة المختصة الأخرى في ميدان حقوق الإنسان قدرا من العناية فضلا عن المسائل الأخرى المتعلقة بأساليب عمل اللجنة الفرعية التي نوقشت في إطار البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "استعراض أعمال اللجنة الفرعية" (انظر (E/CN.4/Sub.2/1993/SR.2,4,5,12 and 26).

١٥ - وأُعرب خلال تلك المناقشة عن رأي مفاده أن التنسيق مع لجنة حقوق الإنسان قد تحسن خلال العامين السابقين أو الأعوام الثلاثة السابقة وأن اللجنة أصبحت الآن واعية أكثر بالدور الذي يمكن أن تلعبه اللجنة الفرعية، وكذلك بطبيعة العلاقات التي يجب أن تقوم بين الهيئتين. كما انخفضت حدة بعض أوجه التوتر التي يبدو أنها قد تراكمت بينهما. ومن جهة أخرى ارتئي أن اللجنة الفرعية قد تعلمت أيضا التكيف على نحو أفضل مع المقترحات والتوصيات المقدمة من اللجنة. ولوحظ أيضا أن اللجنة الفرعية لم تستكشف بعد كافة السبل القائمة بغية المساهمة في عمل لجنة حقوق الإنسان، وذلك ليس فقط عن طريق تقديم مشاريع قرارات أكثر تفصيلا وإنما أيضا بالقيام بتحليل موضوعي لبعض المسائل، الأمر الذي يخفف من عبء عمل اللجنة.

ثالثا - استقلال خبراء اللجنة الفرعية

١٦ - على إثر الطلب الوارد في المذكرة التي وجهها رئيس الدورة الرابعة والأربعين للجنة الفرعية إلى وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان بشأن تعزيز استقلال الخبراء (انظر الوثيقة E/CN.4/1993/60 ، الفقرات ٢١ - ٢٩) مُنح جميع الأعضاء والمناوبين في اللجنة الفرعية الذين تقدموا بطلبات رسمية شهادات صادرة عن الأمم المتحدة تثبت مركزهم "كخبراء في مهمة" يتمتعون بما يتصل بذلك من امتيازات وحصانات . وتبين أن هذه الوثيقة أساسية لتلافي الأحداث التي تهدد أمن أعضاء اللجنة الفرعية الشخصي واستقلال تصرفاتهم خلال سفرهم في مهام تتعلق بواجباتهم وخلال اقامتهم السنوية في جنيف اثناء دورات اللجنة الفرعية .

١٧ - وخلال الدورة الخامسة والأربعين تم تمديد مدة صلاحية شهادات بعض الخبراء والمناوبين في اللجنة الفرعية ، بناء على طلبهم .

رابعاً - ترشيد جدول أعمال اللجنة الفرعية

١٨ - لم تناقش مسألة اعادة تشكيل أو ترشيد جدول أعمال اللجنة الفرعية أثناء الدورة الخامسة والأربعين كمسألة مستقلة . غير أنه تم الاعراب عن بعض وجهات النظر والتقدم ببعض المقترحات فيما يتعلق بجدول الأعمال أثناء النظر فيه واعتماده (انظر المقترتين ١٠ و١١ أعلاه) .

خامسا - أساليب عمل اللجنة الفرعية

١٩ - أخذت اللجنة الفرعية بعين الاعتبار، في تنظيم عمل دورتها الخامسة والأربعين، المبادئ التوجيهية المتعلقة بأساليب عملها والتي كانت قد اعتمدها في دورتها الرابعة والأربعين (القرار ٨/١٩٩٢، المرفق).

٢٠ - وبعد أن أحاطت علما بالدعوة التي وجهتها لجنة حقوق الانسان في الفقرة ٥ من قرارها ٢٨/١٩٩٢، الى اللجنة الفرعية لمواصلة بحثها للسبل الكفيلة بتحسين أعمالها، قررت اللجنة الفرعية أن تدعو، خلال دورتها السادسة والأربعين، لعقد فريق عامل لمواصلة دراسة أساليب عملها، مع التشديد بوجه خاص على الأساليب الواجبة الاستخدام والاجراءات الواجبة الاتباع في اطار البند ٦ من جدول أعمالها، فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الانسان والحريات الأساسية، فضلا عن وسائل ضمان متابعة التوصيات والاستنتاجات التي تخلص اليها الدراسات المضطلع بها برعاية اللجنة الفرعية (القرار ٤/١٩٩٢).

٢١ - وفيما يتعلق بمسألة وضع برنامج من أجل تعريف الأعضاء والمناوبين الجدد بأعمال اللجنة الفرعية، كما هو مقترح في الفقرة ٥ (هـ) من قرار اللجنة ٢٨/١٩٩٢، رأى خبراء اللجنة الفرعية أن الأعضاء الجدد من المفروض أن يكونوا أكفاء ومطلعين بالفعل على أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الانسان، ومن المفروض بناء على ذلك ألا يكونوا في حاجة الى تزويد بأي برنامج من نوع خاص. وعلى نحو مماثل اعتبر اقتراح أن يُجهز الأمين العام عدة معلومات أساسية للأعضاء المنتخبين الجدد بمثابة انتقاص من مستوى خبرة أعضاء اللجنة الفرعية.

٢٢ - وعند صياغة القرارات والمقررات أو أي مقترحات أخرى سعى أعضاء اللجنة الفرعية الى ايجاد أوسع اتفاق ممكن بشأنها قبل طرحها للبحث. وكما ينعكس ذلك في تقرير اللجنة الفرعية، اعتمد ٤٦ قرارا ومقررا من أصل ٥٧ قرارا ومقررا بدون تصويت، الأمر الذي يدل على الجهود التي يبذلها أعضاء اللجنة الفرعية للعمل بانسجام وعلى نحو بناء في الاضطلاع بمهام اللجنة الفرعية.

سادسا - النظر في التطورات الجديدة في ميدان حقوق الانسان

٢٣ - كما كان الحال في الماضي، نظرت اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين، في إطار البند ٤ من جدول الأعمال المعنون "استعراض الجديد من التطورات في الميادين التي ما فتئت اللجنة الفرعية تعنى بها"، في التقريرين المقدمين من منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة اللذين يوفران معلومات حول التطورات في الجديد من أنشطتهما. ونظرت اللجنة الفرعية أيضا في عدة رسائل وردت اليها من الحكومات، وفي ٢٩ بيانا خطيا مقدما من منظمات غير حكومية، وفي عدد من الوثائق التي أعدها الأمين العام والتي تضمنت معلومات جديدة حول مختلف بنود جدول الأعمال.

٢٤ - وركزت اللجنة الفرعية أيضا نظرها على التطورات الجديدة في حالة حقوق الانسان الفعلية في عدد من البلدان والأقاليم، استنادا الى المعلومات المقدمة اليها من الأعضاء والحكومات والمنظمات غير الحكومية ذات مركز المراقب. وبشكل خاص نظرت اللجنة الفرعية في حالة حقوق الإنسان في البلدان والأقاليم التالية واتخذت اجراء بذلك الشأن: كوسوفو (القرار ٩/١٩٩٣)، تشاد (القرار ١٠/١٩٩٣)، جنوب افريقيا (القرار ١١/١٩٩٣)، تيمور الشرقية (القرار ١٢/١٩٩٣)، جمهورية ايران الاسلامية (القرار ١٤/١٩٩٣)، الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل (القرار ١٥/١٩٩٣)، غواتيمالا (القرار ١٦/١٩٩٣)، البوسنة والهرسك (١٧/١٩٩٣)، هايتي (القرار ١٨/١٩٩٣)، ميانمار (القرار ١٩/١٩٩٣)، العراق (القرار ٢٠/١٩٩٣)، بيرو (القرار ٢٣/١٩٩٣).

سابعاً - تقرير رئيس الدورة التاسعة والأربعين للجنة حقوق الانسان

٢٥ - دعت لجنة حقوق الانسان ، في الفقرة ١٢ من قرارها ٢٨/١٩٩٢، رئيسها الى ابلاغ اللجنة الفرعية بنتائج النقاش الذي دار في اطار البند ١٩ من جدول أعمال اللجنة المعنون "تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات عن دورتها الرابعة والأربعين". وعملا بهذه الدعوة خاطب رئيس الدورة التاسعة والأربعين للجنة حقوق الانسان ، سعادة السيد محمد الناصر ، اللجنة الفرعية في جلستها ١٢ المعقودة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٢ .

٢٦ - وأشار رئيس اللجنة الى المؤتمر العالمي لحقوق الانسان الذي اختتم مؤخرا ، فذكر بأن توصية من توصيات المؤتمر العالمي قد كانت زيادة التنسيق بين الهيئات التي تعنى بحقوق الانسان والحاجة الى التعاون من أجل تعزيز وترشيد وتبسيط أنشطتها، مع مراعاة الحاجة الى تفادي التداخل الذي لا لزوم له. وقد كان ذلك دعوة إلى اللجنة الفرعية ولجنة حقوق الانسان للتفكير واجراء الدراسات والتقدم بالمقترحات كيما يتسنى لها اعادة تقييم أساليب وبرامج عملها قصد مزيد ترشيدها وتأمين أن تكمل الهيئتان بعضهما البعض على نحو أكثر فعالية وفاعلية.

٢٧ - وأكد الرئيس على الدور الهام الذي للجنة الفرعية أن تلعبه في تنفيذ توصيات المؤتمر العالمي فقال ان الحوار القائم منذ عدة أعوام بين اللجنة واللجنة الفرعية لا يمكن الا أن يزداد تعزيزا في ضوء تطور العلاقات الدولية في اتجاه نظام عالمي جديد.

٢٨ - وتحدث رئيس اللجنة عن موضوع ترشيد وتحسين أساليب عمل كافة هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الانسان ، كما حث على ذلك المؤتمر العالمي ، فقال انه بإمكان لجنة حقوق الانسان أن تطلب إلى اللجنة الفرعية، عند اللزوم، تقديم توصيات بشأن المسائل الموضوعية المتعلقة بحقوق الانسان والتي تتطلب عملا اضافيا في مجال تحديد المعايير ، وبشكل خاص فيما يتعلق بالعمال المهاجرين ، والأطفال، والسكان الأصليين، والأقليات ، وغير ذلك من الفئات الضعيفة التي تعنى بها اللجنة. وقال انه يمكن التقدم أيضا بمقترحات بغية اقامة توازن أفضل بين عمل اللجنة وعمل اللجنة الفرعية الذي أعطى حتى الآن الأولوية للمسائل المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية عوضا عن اعطاء الأولوية للمسائل المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وقال إنه يبدو له من الأهمية بمكان أن تعوض اللجنة الفرعية واللجنة، بمقترحات ودراسات مناسبة ، عن قلة الاهتمام في المؤتمر العالمي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي خيبت الى حد بعيد آمال البلدان النامية. كما أنه يمكن ترشيد جداول أعمال اللجنة الفرعية واللجنة قصد تأمين دراسة أكثر توازنا واستنفاضة لكافة حقوق الانسان. وبإمكان اللجنة الفرعية أن تتقدم بتوصيات تمشيا مع تلك الخطوط الى اللجنة، التي عليها أيضا أن تنظر نظرة انتقادية إلى أساليب عملها بغية جعلها متوازنة على نحو أفضل وأكثر شمولا. وما من شأن الجهود المشتركة بين الهيئتين الا أن تعزز فعالية عملهما في حماية وتعزيز حقوق الانسان في جميع أنحاء العالم.

٢٩- ولاحظ رئيس اللجنة كذلك أنه على اللجنة الفرعية أن تظل، وفقا لمبادئها التوجيهية، تتحلى بالانضباط الذاتي في اختيار عدد وموضوعات الدراسات التي تجريها، وكذلك في عدد القرارات والمقررات التي تتخذها كل عام، بغية استخدام إمكانياتها ومواردها أفضل استخداما وبغية تحقيق توازن أفضل بين عملها وعمل لجنة حقوق الإنسان. وهنا اللجنة الفرعية أيضا على جودة تقاريرها ودراساتها وعلى أنشطتها في مجال تحديد المعايير، وعلى مساهمتها المعترف بها في الإطار القانوني الدولي القائم، وكذلك على المقترحات البناءة العديدة التي تقدمت بها والتي أقرتها اللجنة في وقت لاحق.

٣٠- واختتم رئيس لجنة حقوق الإنسان معربا عن أمله أن يكون بمستطاع اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين التقدم بمزيد من المقترحات والاقتراحات لفرض تعزيز الحوار والتنسيق بين اللجنة واللجنة الفرعية في جهودهما المتكاملة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

ثامنا - مسائل أخرى

٢١- يوجه نظر لجنة حقوق الإنسان إلى كون كافة أعضاء اللجنة الفرعية البالغ عددهم ٢٦ عضوا حضروا معظم الدورة. وكلما تعذر على عضو الحضور حل محله، كقاعدة عامة، مناوبه. وحضرت الدورة أيضا ٩٩ دولة بصفة المراقب، و٥ هيئات من هيئات الأمم المتحدة، و٤ وكالات متخصصة، و٩ منظمات حكومية دولية ومنظمات أخرى، و٢ حركات تحرير وطني، و١١١ منظمة غير حكومية.

٢٢- والدورة الخامسة والأربعون للجنة الفرعية تنعقد وسط أزمة مالية تعصف بالأمم المتحدة ككل. ومركز حقوق الإنسان متأثر بذلك بطبيعة الحال وقد شل البعض من أنشطته. واللجنة الفرعية هي الأخرى لم تنج من ذلك إذ لم تلق عدة طلبات لعقد جلسات إضافية استجابة مرضية.

٢٣- وبذلت كل الجهود لتنظيم عمل الدورة الخامسة والأربعين للجنة الفرعية ضمن الوقت العادي المخصص لها، واستخدمت الجلسات الإضافية فقط في الحالات التي ثبت فيها أنها ضرورية قطعاً. ونتيجة لذلك تجاوزت جلستان فقط من جلسات اللجنة الفرعية الساعة السادسة مساءً. ولم تضع إلا ٥٥ دقيقة من الوقت المخصص للاجتماعات نتيجة للبدء المتأخر و/أو الإنهاء المبكر خلال كامل الدورة.
